

## وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ١٤٥٥ لسنة ٢٠١٤**

### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

#### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا أرقام (١٨٠٢٠١٣) إداري قسم الخانكة والمعاد قيدها برقم ٥٨٣ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم الخانكة ، ٢٠١٣/٧٤٠٠ ، ٢٠١٤/٣٨٨ ، ٢٠١٤/٦٦٤ لسنة ٢٠١٣) إداري مركز الخانكة والمعاد قيدها بأرقام (٤٣٢٣، ٤٣٢١، ٤٣٢١) لسنة ٢٠١٤ جنح الخانكة، والقضية رقم ٥٧٣ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز الخانكة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية بدلاً من مقرها الحالي .

#### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار ..

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٤/٣/١٠

صدر في ٢٠١٤/٣/٢

وزير العدل

المستشار / نمير عبد المنعم عثمان